

المحاضرة الثانية من أصول الفقه// الدورة العلمية السنوية السابعة// مركز الإمام الألباني

مشهور بن حسن آل سلمان

واستغفره ونعتذر بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. وبهدي الله فهو المهدى. ومن فلما هادي له وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبد ورسوله اما بعد - 00:00:06

الفرق بين الاصول والفقه وتعرضنا الى موضوع اصول الفقه وحكمي تعلم علم الاصول؟ وهل يقدم في التعلم؟ تعلم اصول الفقه ام تعلم الفقه؟ ثم ذكرنا الحاجة الى علم الاصول وعرجنا - 00:00:29

وانتهى من المطاف الى الكلام عن معنى اصول الفقه وعرفنا علم اصول الفقه باعتبارين. الاعتبار الاول بحكم كونه مؤلفا مرتبها من كلمتين. اصول الكلمة الاولى الكلمة الثانية وكل ما حتى نفهم هذا المعنى لابد ان نفهم معنى الاصول وقلنا ان الاصول - 00:00:59 اللغة ما يبني عليه غيره بخلاف الفرع الذي يبني على غيره. وفي الاصطلاح يطلق العلماء الاصول على عدة معان اشهرها. الاول الدليل والثاني المقياس عليه. والثالث القاعدة المستمرة. تمثلنا على ذلك في اخر الدرس الماضي - 00:01:39

واما الفقه فقلناه وفي اللغة دقة الفهم. واما في الاصطلاح فهي معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد. وعرفنا كلمة معرفة والاحكام. ولماذا النية الشرعية من الاحكام الاقسام احكام عرفية واحكم عقلية واحكم شرعية. ثم لماذا قلنا التي طريقها الاستفادة - 00:02:15

بتوفيق الله بفضلة تعريف اصول الفقه باعتبار كونه على دينه ثم نتكلم عن تدوين علم اصول الفقه. وعن اشهر المصنفات حتى لا تبين لنا جاء الانحراف في هذا العلم وقد ذكرت لكم ان - 00:02:48

ان شاء الله وعن جهود اهل السنة في علم الاصول وان الطالب لا ينظر ولا تقوى ملكته ولا يحسن تقديمها ابتداء. ولا يحسن الوقوف على اسباب الخلاف الا بمعرفة جيدة ونصيب لا بأس به من هذا العلم. وانا اسمي علم اصول الفقه - 00:03:21 ولasisima ذات العقل الذي امتن الله عليك وامتلا بالاثار والاستدلال سيبقى هنالك ضعف في طريقة وطريقة الاستنباط وترتيب دلالات وحسن الرد المشغل كلام كثير ان نعرف اصول الفقه بما يراه معرفة القواعد التي تبني عليها - 00:03:51

الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد معرفة القواعد ولو ذهبنا نتجول في كتب اصول الفقه على عجلة. لنستكشف عباراتهم او صيكم ايها على لكن يكفيني ان تدخلوا ما ذكرته لكم. معرفة القواعد التي - 00:04:44 عليها الاحكام الشرعية التي طريقها اجتهاد. فمثلا في كتاب الراوي المحصول كتاب المحصول وكتاب الاحكام في علم الاصول عند اهل الاصول لكن عندي بينما ناقض واعودة على القائد اه كتاب محصول وكتاب الاحكام عند الاصوليين في علم الاصول بمثابة الصحيحين في علم الحديث - 00:05:13

بمثابة الصحيحين في المعرفة ولعلنا نتطرق الى ذلك في هذه النوبة. يقول الراجحي فخور الجزء الاول الخامس لاوله عن تعريف ابن اصول الفقه باعتبار كونه علما الفقه على سبيل الاجمال - 00:05:49

وكيفية الاستدلال منها وكيفية حال المستغل بها. مجموع طرق على سبيل الاجمال. وكيفية الاستدلال بها. وكيفية حال المستدلين. ويقول مثلا وذلك المختصة هو عبارة عن ادلة الاحكام الشرعية وان نعرف دلالتها على الاحكام من حيث الجملة لم - 00:06:14 لا من حيث التفصيل. ويقول مثلا انه هنا في التحرير عن اصول الفقه باتجاه قومه على من؟ ادراك القواعد التي يتوصل بها الى

استنباط الفقه. ويكون من حاجب في مختصره الذي اعين - 00:06:46

معنا في الكلام اصول الفقه يقول هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية من ادلتها التفصيلية منهاج فروعي منهاج اصول معتمد والاصولية المعنی ستأتي كلمة عنه وعن آآ سفر بن حاجب - 00:07:06

قد يهان في الدلائل الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها. وحال المستفيد حتى نبقى مع بان سبب خلاف في هذه العبارات على تداول على افتراق واتفاق فيها في بعض جوانبها خلافهم في موضوع الاصول. هل موضوع علم الاصول - 00:07:46
الادلة كلية ام موضوع الاصول الاحكام اما موضوع فبناء على هذا كل يجزي التعريف على نحو ما يعتقد في موضوع فلو اخذنا على سبيل المثال كلام وفيه رقة واني شمول والتعریف بالماهية عند المناطق لابد ان يكون - 00:08:34

ان يكون جاما يحوي جميع ماهية هذا العلم واقسام هذا العلم مانعا يخرج ما ليس منه عنه يقول هو معرفة دلائل الفقه جمالا.
والمراد بدلائل الفقه ليس عدد وانما معرفة واقعها وكذلك تصور - 00:09:14

على حقيقتها ذلك ان تثيرهم من هذه الادلة وقع فيها خلاف بين المسلمين مراد بقوله معرفة دلائل الفقه اجمالا تحقيق هذه الادلة ومعرفة الصحيح الرديء الاصل من البسين. معرفة دلائل الفرد. دلائل الجمع جمع دليل مضاف - 00:09:51
وهذا يشمل العموم. ويشمل الادلة المتفق عليها والادلة المختلفة فيها التي سيأتي بعد قليل ان شاء الله تعالى ذكرها سردا. والا في الكلام التفصيلي حولها يحتاج الى عدة محاضرات. خرج بقوله الدلائل - 00:10:26

جميع العلوم التي يبحث فيها عن احوال غير الدلائل. كمعرفة الخلاف والمحو والبلاغة. وهذه الحال تذكر في كتاب السنة. وقول الدليل مخلص ما ليس بذلك عن اجمالا يخرج معرفة الدليل التفصيلي معرفة الدلائل معرفة دالة الفقه - 00:10:56
لقوله جهارا يبحث في الادلة الجومية لا الادلة التفصيلية بين الفقه والاصول في هذه الاصول غير ما به الفقه اذكروه ان شاء الله. كيفية مجرور بالعطش على الدلائل. معرفة الدلائل الفقهية - 00:11:26

اجمالا وكيفية الاستفادة منها اي معرفة كيفية استفادة الدين من تلك الدلائل اي استنباط الاحكام الشرعية ما وذب الادلة والتوجيه الادلة وذكرت في دورة مضت دلالات كيفية استنباط الاحكام الشرعية - 00:11:48

الدلالات المختلفة وترتيب هذه البيانات من خلال المستفيد قالوا معرفة الدلائل الفقهية اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد. الماضي في تاريخ اجمالي كيفية الاستفادة منها يذكر الاحكام ويذكر ايضا ليش؟ يذكر الاحكام يذكر محكم. والقول بان موضوع - 00:12:19

الادلة مع الاحكام اشمل واقعد واصل. وقوله ومعرفة حي المستفيد النواب مع فتحات المستفيد وهو طالب باذن الله. ويدخل في معرفة حال المستطيل يدخل فيه في معركة المقلد ومعرفة المتبوع ومعرفة المستهلك ويشمل جميع هذه الابناء. هذا على سبيل المثال والا - 00:12:49

كما قلت لكم يكفيانا ونحن في هذه الدورة ومن مدخل ان نعلم ان اما علم الاصول نعرف القواعد التي تبني عليها على الاسرائيلية المستنبطه من اجل التفصيلية فالاصول يغير يرؤي عالية بالفقهي ليستفيد مما قرره من - 00:13:22

سيعمل الفقيه على تطويره هذه التجربة فمثلا الفقيه يقرر ان الامر الاصل في الاصل في وان العفو وان الان يشمل جميع افراده دخلة واحدة والمطلق يسند جميع افراد السماوية. الواحد تلو الآخر. هذه قواعد - 00:13:54

نستعيدها الفقيه من فيعمل تسجيل احكام التفصيلية بافعال المكلفين واقوالهم فيكون مسلا من اكل او شرب ناسيا صيامه يستفيد من دليل جزئي بناء على رصد قاعدة مذكورة في او يذكر اي نهي او اي امر ورد في نصوص الوحي من - 00:14:44
الكتاب والسنة اسطنبول ان حكم كذا حرام الاجمالية اسمان. قسم متفق عليه وقسم مختلف فيه سنة القياس وهل يقع اجماع جيل اول اصل الصحابة؟ ليس هذا موطن بالتفصيل - 00:15:39

كما نحن نخرج مدخل بهذا العلم انكار وان الخطأ اللي في القياس وقال الشافعي وهذا عيد الصواب. القياس واهمال هذان رسول الله والنظر الى الشريعة على انها ليست بقواعد كلية مضطربة وانها احاد متبايرة تؤخذ اخمن - 00:16:25

اولياً فهذا من الاساس الشريعة قواعدية واقام فقهه تطبيقيا عمليه وتنظيرية وتصصيرية رحمة الله الكبير نزلنا داخلي فقرر ان قضايا
الاعيان تخص احوالا ولا تخص ولا تختص بها وعي السلامه. والناظل بامثله في كتاب ربنا وفي علم المنامات - 00:17:25

يعلم ان اليقين ان الشريعة معللة. وليس مجرد عن التأليف ولكن قاصرة. وهي كالانبياء. فكل واديسيء على حسب وسعة الشريعة
على الظلم من حصار نصوص حرام. شافية كافية لحاجات الناس - 00:18:10

غير الاجماع القياسي واجماع الاسنان اسم لا يجوز ثم الصحابة ليس قول الصحابي في التوحيد من حيث قوله في الفقه ليس قول
الصحابه مجمعين كقول الصحابة متفرعين. وليس غير الصحابة - 00:18:50

مع لكن اما ادلة الجندية الجماعية في علم الفقه المختلف فيها والمختلف فيها فهي الاستصلاح. مثل من التقويم حاجات
الناس وهذا باب متغير بتغير المصلحة والمعنى وان نقدر المصلحة بالتقدير الشرعي - 00:19:40

بالعقل الذي صدر حال الشرع والذي يعرف الشرع ولا يعرف الدنيا ولا متاخرًا به الدنيا وان نعرف الفقيه ويأتي الشر باولياء الامور ان
يحدثوا لهم كما حصل مع الخلفاء الراشدين. فعلي ضم نقص ما - 00:20:50

اهلا بكم الصناع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعمر احدث والنبي من رحمته وحسن حال اصحابه بل حسن حال فلما
تغير الناس اشتري عمر دارا بالعربيه كما في مصطفى - 00:21:30

العمل عن القياس الجريء الى قياس الاستحسان علماء الحنفية. اشياء حتى نفهم مثلا بعض الاسئلة يقولون لو ان امرأة بجانب رجل.
ما هو حكم صلات الرجل هل نفرق بين صلاة المرأة؟ وبعض الفقهاء يقولوا - 00:22:10

وبعض الفقهاء يقولون الصلاة صحيحة مع الاثم والبساء. الحنفية يقولون صلاة واحدة الحالة قد استحسان لماذا؟ قال النبي صلى الله
عليه وسلم يقول على الرجال والمرأة بان حديث الله كما قال زيد لا اصل له - 00:23:00

قال عنده المال ولم يؤدي زكاة ما له تتخيط بهم جميعا. فهل هذا التصدق بجميع المال ببرء ذمة ويسقط العدة من الزكاة عنها ام تبقى
العهدة مسئولة ركعتين وركعتين ودخل وقت العشاء وهو - 00:24:00

سقطت من تصدق بجميع ماله ولم يؤم الزكاة ومن نوى الصدقة فتبقي الزكاة واجبة بالمدينة الحنفية تسقط جزء ومقدار الواجب
ورغم النصر للمسنيات واثنان ونصف بالمائة كان في اي مكان في جميع ما فاذا جعل جميع المال زكاة وصدقة في التعليم لا يحتاج
الى تعليم - 00:24:50

جميعا لا يحتاج ان تخص المول اثنين ونصف المئة. وال حاجز للمزاحمة والتمييز بين الدين المؤدى وسائل الاجزاء. الجزء الوادي
وبادائي لله تعالى تحقق ذات الجزء المعين فقال استحسانا من اخرج ماله جميعا لله صدق الزكاة من ذمته - 00:25:40

ان الزكاة ثمن اوجدها في المال قال لسقوط الزكاة والراجح فيما قرره شيخ الاسلام كله واصدقائي ده رجل
في الدور الثاني في قواعده عقد القواعد يعني - 00:26:20

ينبغي ان مختلف فيها قلنا ايش؟ هي تصير ايش؟ استصلاح ثم استحسان ثم قالوا لنا غدا رمضان نصلي للمصلين نصلي لأن اخر
ليلة محتملة ممكن تكون ليلة عيد ممكن ما تكون ليلة عيد الصديق ده انا مصلي - 00:26:49

يصلبي القيام في رمضان بما نصلي اس اس اصحابنا. ما معنى استصحابا؟ بقي ما كان على ما كان واعلموا ان الفقهاء الذين ينبعون
جانب اللفظ على المعنى وهم الشافعية خلافا بالمالكية والحنفية الذين يولون في ظل فقههم معنى على اللفظ - 00:27:47

قولوا اعلموا ان الفقهاء تغلبوا زاد اللفظ على المعنى اكثروه من الاستدلال خلافا لمن اعمل المعاني. فالاستصحاب له ذكر شديد وكثير
في فقه الدائرة وفي وايضا مختلف فيها ادلة طبيعية. الان - 00:28:17

اختللت مع التاجر تحمل التنزيل على مين؟ ما الذي فيها فيما يكون في الدين من خلال الاخت الان فيما يقرأ النزاع في سباقات
مادية بين الاشخاص امرأة الفيصل في معرفة - 00:28:57

انه مقصراً غير مقصراً؟ هل ينفق عليه ان ينفق على سؤال الناس؟ على النساء اي امرأة يجب عليهم ان يجب علينا في الحقوق وان
نراعي ودخلت لكم كلمة وكذلك اجماع اهل المدينة والمدينة - 00:29:37

الصحابة ما تبقى واذا قال شيخ الاسلام في كتابه هو الذي سمي التعقید قال في المعاملات الصحابة كبار التابعين اختلف في مقدار صعب وحصل بينهم وكلام كثیر. ثم عادوا بيده صاع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:13

عن هذا الصاحب المتضرر. صلى الله عليه وسلم. لا يصدر نزاع في من خلال النقل ومن خلال ما تبقى وكذلك فيما ستتعرف عمان وقع فيه خلاف ايضا المالكية والسعودية وقال الرجل بقصة البقرة فقال - 00:31:24

ثم مات فقال لو ان رجلا جاء لآخر فقال قبل فلان قتلتني. بمعنى وكذلك في الضرائب وكذلك الاستقرار هذه القواعد الشرعية التي تريد الاجتهاد. هذه القواعد والادلة الجنديۃ كما ذكرت لكم قسمان متفق عليها ومختلف فيها. الاستقرار - 00:32:01

مثلا نريد ولا تتحقق هذا دليل الاستقرار ومما ينبغي ان يعرف ولا يزيد الدليل عن باب طالب العلم. ان المسألة التي ورد فيها نص من كتاب او صحيح سنة ليست المسألة التي تبني على - 00:32:44

ومما ينبغي ان لا يليه اما النصوص الشرعية تمتاز بثلاثة امور كلية. اولا مساء اليوم السادات وثالثا الحاکمية ولا يجوز ان شك او ان نبحث مسألة تجعلنا نسجد المقصى من - 00:33:34

هذه الخواص مثلا حديث ضعيف رسول الله صلى الله عليه وسلم. جاء في الواقع ما يؤيده. هل يصححه الحديث بان ما في الواقع يؤيده جعلنا النص بنا واقفنا عجلة الزمن. وجعلنا مدارسنا ومعارفنا حكما على نص - 00:34:23

وهذا امر لا يجوز الاصل في النفس ان لا يسند خاصين ان يكون حاكما لا محظوما وان يكون شاهدا بخلاف كلام الفقهاء ومن خلال الاستدلالات من هذه الامور فمهما بلغ العالم - 00:35:06

وعلى واسعه مباركه وازاده تحصيله تحقيقه فانه لا يعامل معاملة مصرية في نافلة كبيرة وما يجري فيها ان يسقط كلام شيخ الاسلام السلام عليكم. وان نقول ان شيخ الاسلام يسوق في النهاية وبكذا وكذا - 00:35:46

الاسلام في اية مسألة من المسائل باعتدال ظرف اسح وبتيار مصالح واخذها فمعاملة من السالفين واللاحقين معاملة النصوص الشرعية والنظر اليها ظلم سيئة. فالاصل ابناءكم وان نتحمل عندما حقيقة من خلال - 00:36:34

سيبقى الرجل وهذا تفصيل لفائدة عن معرفة كثير من المتخمسين من المؤنسين وغيرهم قال الله تعالى قال رسول الله ثالثا قال فالادلة من الوحي فقط هي التي بالشروع والثبات والحاکمية. وما عداها فانه لا يحتاج - 00:37:34

اذا عرفنا معنى علم الفقه باعتبار لونه على من؟ وعرفنا الكلية باسمها نأتي الى وعلم فلتكن بحاجة وافرة الى تدمير هذا العلم سابقا. في عهد الصحابة والتابعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:30

ولائتمادهم على ذاكرتهم في السر فكان علومهم في الولايات منصبة على القرآن وقعنبي ثم يذنب بكتابة الحديث وللصحابة وللصحابة سفر الدين لكم كلام وفي مكان كلام قواعد وقوانين كلية. ولم يكن - 00:39:22

لأنها جبلة. فلما وجدت الملكة في لسان العرب قيدها الجوابدة بنقل صحيحي ومقاديس مستنبطة. وصارت ريوما يحتاج اليها التقييم في معرفة احكام الله تعالى. وانها تؤلف كتب الضوابط عند كل الدواء اليها. وقد ظهرت هذه الدواء - 00:40:02

بعد السلف من الصحابة والتابعين الذين كانوا في غوية عن ذلك الصحابة في فصل صيف ما رأى الواحد من مجلس ملابس خفيفة وما نزل المطر والثلج ولا يريد حتى يحضر حال منزل المطر وينزل المطر نقول ما عندي مطر. المطر مش نازل - 00:40:32

فعلم النخل لما كثر الفساد والنحو ضبط العلماء قواعد هذا العلم وكذلك الرواية لما ظهر الكذب والعلماء ذكروا قواعد وكذلك عن حاجة وفي في بعض الحالات هل هي له خاصة يا رسول الله عامه قليلة عامه شو بيصير - 00:41:02

طبعا عبد الرزاق العلماء يفسرون عن معهم بالحاجة اليها. وخرج هذا الاقصاء على ثبات اللسان. ولكنه كانوا يمتلكون في تداویهم من قواعد مقررة وفارقۃ شرعیۃ القاعدة والاصنام التي بني عليها امة - 00:41:54

يتكلمون في عصر صحابة رسول الله بل كان يقاتل الحج لا يفتی حتى الصحابة يمسكون عن الفتوى وكم نحن بحاجة الى واعلم ان هذا الفهم عن وكان السلف في بما ان استشهاد المعانی من لا يحتاج فيها الى ازيد مما عندهم من - 00:42:49

خصوصا كتاب يوسف الاشعري فيه ثم قص الجمهور قد الفهم الفهم فيما انتهى في الكتاب والسنة. ادرس الامثال والاسباب. ثم قس

الامور عندك. فاعمل الى احبها الى الله جاء عربية الخطأ - 00:43:39

وكان الاجتهاد عمل اخر مكمل لعمل اهل اللغة. ذلك من امرؤ ابن اللازم ان يغير قوانين تتخذ اساسا لاستنباط الاحكام من مصادرها.
فظهر على العلم واول من الف فيه على يده - 00:44:30

تقعدي تقصيري جامع بكثير من ثروئه الامام الشافعي يعمل كتاب في الرسالة وكتاب الرسالة بقى قليلا ومدحه كبار علماء العصر في زمنه علماء العصر من انتكم الكرماء والمشايخ الكريم. مثلا قال عنه عبدالرحمن بن ماجي لما نظرت الرسالة للشافعي اذهل - 00:44:50

لانني رأيت كلام رجل عاقل فطبع فاني لاكثر الدعاء وقال قرأت الرسالة خمسماة مرة ما من مرة منها الا واستفدت فائدة جديدة لم اكن قد استفدتها من قبل. وقال ايضا انا امضي - 00:45:30

منذ خمسين سنة. ما اعلم اني نظرت فيها مرة الا استفید منها شيئا وللاسف ضاعت. ولا نعرف شرحا من الشرح والرسالة مع انشيخ الاسلاميين المسلمين قبله وغيرهم يدخلون رسالة الى اتنا بغایة - 00:46:00

هذه اللحظة فيما نعلم من خلال النظر في كوارس دور الكتب القبطية لا نجد بشرح هذا الكتاب الجليل والايمان ولا ندرى بما يسر الامام الشافعي كانوا يستفيدون من غير ان يكون بين ايديهم مرسومة للاستنباط - 00:46:40

وكانوا يعتمدون على فهمهم بمعانى الشريعة. ورمami احكامها وما اليه رسالته في وقت منسق من حاجة فيه الى كتابه. حيث كان خلاف محتمدا. وكان نزاع شديدا فبدأ الانفصام النكدي يظهر يظهر - 00:47:15

صاروخ بين مدرسة الحديث من جهة ومدرسة الحكم من جهة. وفصل في ان يكون فصيحا. والاصل في الفقيه ان يكون محدثا. ولا يزيد الانفصال بين فلما دخل الصاحبي ولد الناس قد تفرقوا في حلقاتهم - 00:47:50

زي الكنيسة في حلقات المدرسين ونرجو واصبح لان الله جل في علاء رزقه اطلاعا قويا على سنة رسول الله صلى الله عليه ومن شدة الطلاء على السنة كان رحمة الله تعالى يقول لا يمكن لفرد من افراد الامة - 00:48:20

سلاحه المعرفة الصحيحة في احاديث والنظر الدقيق فيها. فجمع اهل الرأي وهي الحديث اجتمعوا عنده. وقد صدق من قال في المزري من جاز لاحد ان يقلب احدا ما خلقت الا الشافعي - 00:48:58

يقول الرازي في بناقل الشافعي اعلم ان نسبة الشافعي الى علم الاصول كنسبة عرفة تضاريس وذلك ان الناس كانوا قبل يستدلون ويغترضون بمجرد طباعهم السليمة لكن ما كان عندهم قانون في كيفية تركيب الحدود ابراهيم - 00:49:36

كلماتهم فان مجرد الطبع اذا لم يستعن القوانين الكلي قلما افلح. وكذلك الشعراء كانوا قبل الخبرير بن احمد ينضمون اشعارا وكان اعتمادهم على مجرد الطبل. فاستخرج الخليل ابن العروض وكان ذلك قانونا كلبا في صالح الشعر ومفاسده - 00:50:06

فكذلك هنا الناس كانوا قبل الامام الشافعي يتكلمون في مسائل الفندق. ويستغلوه ويغترضون. ولكن ما كان القانون كلي ما شاهده القانوني المرجوع اليه في معرفة دلائل الشريعة وفي كيفية ووضع للخلق قارونا كلبا يلجا اليه - 00:50:36

في معرفة مراتب الاسلام. وقال ايضا اتفق الناس على ان اول من صمت في هذا العلم اي اصول الفقه الساكن وهو الذي رطب ابوابه وميز بعض اقسامه من بعض وشرح مراتبها بقوة والضعف ووضع - 00:51:06

خلق قانونا كلبا يلجا اليه في معرفة مراتب ادلة الشريعة ماذا كعادتهم؟ الحنفية في كون فقالوا اول نظرة في الحقيقة له كلام في علم الاصول معقول من خلال استقراء وادارات دقيقة - 00:51:26

مطلوب من آآ لكن فرق بين خروج وامور متفرقات وجمع هذا العلم في مصنف واحد. وقواعد كقواعد بغيره كلمة موجز عن رسالة ثم منافذ التأليف في نصوص الفقه هو حديثنا ان شاء الله في محاضرة القادمة وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:52:06

الله يعافيك لا لا حسابك الله يكرملك - 00:53:00